

التبيان في تفسير القرآن

(357) وأخرت العشاء إلى سبيل * او الشعري فطال بي الاناء (1) وقال البصريون: لا يجوز (غير ناظرين) بالجر على صفة (طعام) لان الصفة إذا جرت على غير من هي له لم يضمير الضمير، واجاز ذلك الفراء وانشد الاعشى: فقلت له هذه هاتها. الينا بأدماء مقتادها (2). والمعنى على يدي من اقتادها، وقال الكسائي: سمعت العرب تقول: يدك باسطها، أي انت. وقال الزجاج: لو جر (غير) لقال: إلى طعام غير ناظرين إناه انتم، لا يجوز إلا ذلك. والمعنى غير منتظرين بلوغ الطعام. ثم قال " ولكن إذا دعيتم فادخلوا " والمعنى إذا دعيتم إلى طعام فادخلوا " فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث " أي تفرقوا ولا تقيموا ولا تستأنسوا بطول الحديث، وإنما منعوا من الاستئناس من اجل طول الحديث لان الجلوس يقتضي ذلك، والاستئناس هو ضد الاستيحاش، والانس ضد الوحشة، وبين تعالى فقال " لان ذلك " الاستئناس بطول الجلوس " كان يؤذي النبي فيستحيي منكم " أي من الحاضرين، فيسكت على مضض ومشقة " وإلا لا يستحيي من الحق " ثم قال " وإذا سألتموهن متاعا " يعني إذا سألتم أزواج النبي شيئا تحتاجون اليه " فاسألوهن من وراء حجاب " وستر " ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن " من الميل إلى الفجور. ثم قال " وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله " قال ابو عبيدة (كان) زائدة والمعنى ليس " لكم ان تؤذوا رسول الله " بطول الجلوس عنده، ومكالمة نسائه _____ (1)

تفسير القرطبي 14 / 226 (2) ديوانه (دار بيروت) روايته: فقلنا له هذه هاتها * بأدماء في حبل مقتادها (*)